

بـاء

ان الجمعية العامة ،

اـذ تـشير الى قـرارها رقم ٦٢٠ جـيم (دـورة ٧) المـتـخـذ في ٢١ كانـون اـلـاـول (ديـسمـبر ١٩٥٢) ، وـالـذـى قـرـرتـ فـيه أـنـ فـيـاتـانـامـ مـسـتـوـفـيـةـ لـشـروـطـ القـبولـ فـيـ عـضـوـيـةـ اـلـأـمـمـ

المـتـحـدـةـ ،

واـذـ نـلـاحـظـ أـنـ عـدـمـ قـبـولـ فـيـاتـانـامـ فـيـ عـضـوـيـةـ اـلـأـمـمـ المـتـحـدـةـ يـرـجـعـ إـلـىـ مـعـارـضـةـ اـحـدـىـ

الـدـوـلـ اـلـاعـضـاءـ الدـائـمـةـ فـيـ مـجـلـسـ الـآـمـنـ ،

١ـ - تـؤـكـدـ مـنـ جـدـيدـ أـنـ فـيـاتـانـامـ مـسـتـوـفـيـةـ لـكـافـةـ شـروـطـ القـبولـ فـيـ عـضـوـيـةـ اـلـمـمـ المـتـحـدـةـ ،

٢ـ - وـتـلـتـصـ منـ مـجـلـسـ الـآـمـنـ أـنـ يـعـيـدـ النـظـارـ فـيـ طـلـبـ فـيـاتـانـامـ فـيـ ضـوءـ هـذـاـ التـأـكـيدـ

وـيـوـافـيـ جـمـعـيـةـ الـعـامـةـ بـتـقـرـيرـ عنـ ذـلـكـ فـيـ أـسـرـعـ وـقـتـ مـمـكـنـ ٠

الجلسة العامة ٦٦٣

٢٨ شـبـاطـ (فـبراـيـرـ) ١٩٥٧

١٠١٨ (دـورة ١١) - تـقـرـيرـ مدـيرـ وكـالـةـ اـلـمـمـ المـتـحـدـةـ لـاغـاثـةـ الـلاـجـئـينـ الـفـلـسـلـيـنـ فـيـ

الـشـرـقـ الـادـنـىـ وـتـشـخـيلـهـمـ

انـ جـمـعـيـةـ الـعـامـةـ ،

اـذـ تـشـيرـ الىـ قـرـاراتـهاـ رقمـ ١١٤ـ (دـورةـ ٣ـ)ـ المـتـخـذـ فيـ ١١ـ كانـونـ اـلـاـولـ (ديـسمـبرـ ١٩٤٨ـ

ـ ١١٤٩ـ وـ ٣٠٢ـ (دـورةـ ٤ـ)ـ المـتـخـذـ فيـ ٨ـ كانـونـ اـلـاـولـ (ديـسمـبرـ ١١٤٩ـ)ـ ، وـ ٣٦٣ـ (دـورةـ

ـ ٥ـ)ـ المـتـخـذـ فيـ ٢ـ كانـونـ اـلـاـولـ (ديـسمـبرـ ١١٥٠ـ)ـ ، وـ ٥١٣ـ (دـورةـ ٦ـ)ـ المـتـخـذـ فـيـ

ـ ٢٦ـ كانـونـ الثـانـيـ (يـانـايـرـ ١١٥٢ـ)ـ ، وـ ٦١٤ـ (دـورةـ ٧ـ)ـ المـتـخـذـ فيـ ٦ـ تـشـريـنـ الثـانـيـ

ـ (نوـفـمـبرـ ١١٥٢ـ)ـ ، وـ ٢٢٠ـ (دـورةـ ٨ـ)ـ المـتـخـذـ فيـ ٢٧ـ تـشـريـنـ الثـانـيـ (نوـفـمـبرـ ١١٥٣ـ)ـ ،

ـ ٨١٨ـ (دـورةـ ٩ـ)ـ المـتـخـذـ فيـ ٤ـ كانـونـ اـلـاـولـ (ديـسمـبرـ ١٩٥٤ـ)ـ ، وـ ٦١٦ـ (دـورةـ ١٠ـ)ـ

ـ المـتـخـذـ فيـ ٣ـ كانـونـ اـلـاـولـ (ديـسمـبرـ ١٩٥٥ـ)ـ ،

واز تحيطاً علماً بالتقدير السنوي<sup>(١)</sup> والتقرير الخامس<sup>(٢)</sup> لمدير وكالة الأمم المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم وتقرير اللجنة الاستشارية للوكالة<sup>(٣)</sup> ،

وقد درست ميزانية الاغاثة والتأهيل التي أعدها مدير الوكالة ،

واز تلاحظ بقلق أن التبرعات لهذه الميزانية لا تزال غير كافية ،

واز تلاحظ أنه لم تتم إعادة اللاجئين إلى وطنهم أو تصويب لهم كما هو منصوص عليه في الفقرة ١١ من القرار ١٩٤ (دورة ٣) ، وأنه لم يتحقق تقدم محسوس في برنامج إعادة ادماج اللاجئين الموافق عليه في الفقرة ٢ من القرار ٥١٣ (دورة ٦) ، وأن حالة اللاجئين لا تزال ، لذلك ، مدعاة للقلق الشديد ،

واز تلاحظ أن الحكومات المضيفة قد أغرت عن رغبتها في أن تواصل الوكالة ممارسة ولايتها في بلدان هذه الحكومات أو الأقاليم الخاضعة لشرافها كما أن تلك الحكومات أغرت عن رغبتها في التعاون مع الوكالة على الوجه الكامل ومدّها بكل مساعدة تلزمها فسي تنفيذ وظائفها وذلك وفقاً لاحكام المادتين ١٠٤ و ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة ، وبنود اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصانتها ، ومضمون الفقرة ١٧ من القرار ٣٠٢ (دورة ٤) ، وأحكام الاتفاقيات المعقدة مع الحكومات المضيفة ،

١ - توعز إلى وكالة الأمم المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم متابعة تنفيذ برنامجها لاغاثة اللاجئين وتأهيلهم مع مراعاة القيود التي يفرضها عليها مقدار التبرعات للسنة المالية ،

٢ - وتطالب إلى الحكومات المضيفة أن تتعاون مع الوكالة وموظفيها على الوجه الكامل ، وأن تند الوكالة بكل مساعدة تلزمها في تنفيذ وظائفها ،

(١) المحاضر الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية عشرة ، الملحق رقم ١٤ ( جع / ٣٢١٢ ) .

(٢) المرجع الأخير ، الملحق رقم ١٤ ألف ( جع / ٣٢١٢ / الإضافة ١ ) .

(٣) المرجع الأخير ، الدورة الحادية عشرة ، المرفقات ، البند ٢٣ من جدول الأعمال . الوثيقة جع / ٣٤٩٨ .

- ٣- وتطالب الى حكومات المنطقة أن تتعاون مع مدير الوكالة على تخطيط وتنفيذ مشروعات يمكنها اعالة عدد كبير من اللاجئين ، وذلك دون الاخلال بالفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة رقم ١٩٤ (دورة ٣) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٨ ،
- ٤- وتطالب الى الوكالة مواصلة مشاوراتها مع لجنة التوفيق الفلسطينية التابعة للأمم المتحدة وذلك لتحقيق مهامها على خير الوجوه ، مع اشارة بوجه خاص الى الفقرة ١١ من القرار ١٩٤ (دورة ٣) ،
- ٥- وتقرر الابقاء على صندوق التأهيل، وتحول مدير الوكالة أن يقدم ، حسب تقييده ، ممما قد يتتوفر من الاموال الى الحكومات المضيفة لتنفيذ مشروعات الانماء العامة ، على أن توافق كل من هذه الحكومات على الاضطلاع ، خلال فترة محددة من الوقت ، بالمسؤولية المالية عن عدد متفق عليه من اللاجئين يكون متتسبا ونفقات المشروع ، وذلك دون الاخلال بالفقرة ١١ من القرار ١٩٤ (دورة ٣) ،
- ٦- وتكرر نداءها الى المنظمات الخاصة والحكومات بأن تساعد على سد الحاجات الماسة للمطالبين الآخرين بالاغاثة كما أشير الى ذلك في الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة رقم ١١٦ (دورة ١٠) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ،
- ٧- وتطالب الى لجنة تدبیر الاموال الخارجة عن الميزانية أن تستعين ، بعد أن تتلقى طلبات التبرعات من مدير الوكالة ، الى الحصول على المساعدة المالية اللازمة من الدول الأعضاء في الامم المتحدة ،
- ٨- وتحث كافة الحكومات على التبع أو زيادة تبرعاتها الى الحد اللازم لاتمام تنفيذ برامج الوكالة للاغاثة والتأهيل ،
- ٩- وتلاحظ مع المواقفة استقرار الوكالة في تنفيذ برنامجها المقرر لللاجئين في منطقة غزة ،
- ١٠- وتعرب عن شكرها لمدير الوكالة وموظفيها للجهود الصادقة التي يواصلون بذلها لتنفيذ المهمة الملقاة على عاتقها ، وللوكالات المتخصصة والمنظمات الخاصة الجديدة للأعمال القيمة التي تواصل القيام بها لمساعدة اللاجئين ،

١١ - وتنظر أن الوكالة قائمة بتحفيز سنتها المالية بحيث تطابق السنة التقويمية ، وأن الميزانيات الحاضرة بالتألي متناول فترة شهانية عشر شهراً تمتد من أول تموز ( يوليه ) ١٩٥٦ إلى ٣١ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٩٥٧ ، وأن ثمة ترتيبات خاصة تتبع مع مجلس مراقبة الحسابات للامم المتحدة بشأن مراجعة حسابات هذه الفترة .

١٢ - وتطالب الى مدير الوكالة أن يواصل تقديم التقارير المشار إليها في الفقرة ٢١ من قرار الجمعية العامة رقم ٣٠٢ ( دورة ٤ ) المتتخذ في ٨ كانون الأول ( ديسمبر ) ١٩٤٩ ، مع مراعاة التعديات الواردة في الفقرة ١١ أعلاه .

الجلسة العاشرة ٦٦٣

٢٨ شباط ( فبراير ) ١٩٥٧